

Distr.: General
9 November 2023
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون
البند 165 من جدول الأعمال

منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد موسى محمد موسى (جيبوتي)

أولاً - مقدمة

- 1 - أدرج البند المعنون "منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة عملاً بمقرر الجمعية 526/77.
- 2 - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 8 أيلول/سبتمبر 2023، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- 3 - ونظرت اللجنة السادسة في هذا البند في جلستها 36، المعقودة في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند في المحضر الموجز ذي الصلة⁽¹⁾.
- 4 - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في هذا البند، مذكرة شفوية مؤرخة 11 آب/أغسطس 2017 موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة (A/72/194).

(1) A/C.6/78/SR.36.



ثانيا - النظر في البند 165 من جدول الأعمال

- 5 - في الجلسة 36، المعقودة في 8 تشرين الثاني/نوفمبر، أعلن رئيس اللجنة أن المكتب أُبلغ بأن وفد أوروغواي طلب أن ترجى اللجنة البت في طلب منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة إلى الدورة التاسعة والسبعين للجمعية.
- 6 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع مقرر من دون تصويت (انظر الفقرة 7).

ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

7 - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرر الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة السادسة، أن ترجئ البت في طلب منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة⁽¹⁾ إلى الدورة التاسعة والسبعين للجمعية.

(1) انظر A/72/194.